الدرس: ٣٩

الأستاذ: الشيخ محمد تقى الشهيدي

المبحث: حجية خبر الواحد

التاريخ: السبت ٢٨ جمادى الاولى ١٤٤٦ ه.ق

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله ربّ العالمين و صلى الله على سيّدنا محمّد وآله الطاهرين ولعنة الله على اعدائهم اجمعين.

كان الكلام فى سند حديث الرفع، وصلنا الى الاشكال الثانى و هو أن الكشى نقل بسند صحيح عن يونس بن عبدالرحمن أن حريزا لم يسمع عن ابى عبدالله عليه السلام الا حديثا أو حديثين. و هذا يعنى وجود الارسال فى كثير من روايات حريز عن ابى عبدالله عليه السلام، فتأتى شبهة الارسال فى حديث الرفع.

كان هناک عدة أجوبة عن ذلک، وصلنا الى الجواب الرابع: و هو ما يقال من أنه يكفى فى حجية خبر الثقة فى السيرة العقلائية احتمال وصول الخبر اليه بطريق حسى، و الطريق الحسى يشمل إخبار ثقة عن ثقة و كابر عن كابر كما نص عليه السيد الخوئى فى معجم الرجال فى مقام تصحيح توثيقات الشيخ الطوسى و الشيخ النجاشى.

و لكن الصحيح عدم تمامية ذلک، فإننا لا نحرز بناء العقلاء على الاعتماد على خبر ثقة نعلم بوجود واسطة بينه و بين من روى عنه. و لا نعلم أن هذا الوسيط هل هو ثقة أم لا.

و كيف نجمع بين كلام السيد الخوئى فى كتاب المعجم و بين عدوله عن نظرية تصحيح مراسى الصدوق الجزمية؟ فإنه فى كتاب الدراسات صحّح المراسيل الجزمية للصدوق، و لكنه فى كتاب مصباح الاصول عدل عن ذلک. و الحق معه فى عدوله كما ذكرناه.

مضافا الى أننا قلنا بأنه اذا كان هناک قرينة عامة على أن حريزا لم يسمع عن ابى عبدالله عليه السلام اكثر الاحاديث التى نقلها عنه عليه السلام، فلم يكن أى مانع من أن نقول حريز قال ابوعبدالله عليه السلام. و التفريق بين التعبير بقال و التعبير بروى عنه لعله مصطلح جديد. أنتم قد

تقولون قال السيد البروجردى أو تقولون قال السيد الخوئى. يكون قرينة عامة بأن كثيرا منكم لم تلتقوا لا بالسيد البروجردى و لا بالسيد الخوئى. فيكون قرينة عامة على أن هذا الخبر خبر بواسطة.

الجواب الخامس: ما ذكره السيد السيستانى: من أنه يمكن تطبيق نظرية حساب الاحتمالات على مراسيل حريز. فإن اغلب مشايخ حريز ثقات، ثبت كونهم ثقاتا، الا ما شذ و ندر. فاحتمال كون هذا الذى ارسل عنه ذاک الضعيف احتمال موهوم، يعنى بطمأن بخلافه، و الاطمئنان حجة.

هذا الذى يميل اليه السيد السيستانى و قد ذكر نظيره فى مراسيل ابن ابى عمير يمكن الجواب عنه:

اولا: بأننا بالنسبة الى ابن ابى عمير حصلنا شهادة من الشيخ الطوسى بأنه لا يروى و لا يرسل الا عن ثقة. فالاصل فى مشايخ ابن ابى عمير كونهم ثقات، و الحصول على شخص ضعيف فى مشايخ ابن ابى عمير قد يأتى فيه أن احتمال ارساله عنه احتمال موهوم لقلة عدد من ثبت ضعفهم من مشايخ ابن ابى عمير. و لكن هنا لم يشهد أحد بوثاقة مشايخ حريز. نعم! من رأيناهم ممن ذكر حريز اسمائهم و روى عنهم اغلبهم ثقات، و لكن اذا ثبت أن الاصل فى روايات حريز عن ابى

عبدالله علیه السلام هو الارسال، فلعله یوجد له مشایخ آخرون لم یصرح بأسمائهم. و لعل کثیرا منهم لم یثبت کونهم ثقات.

و ثانیا: قد ذکرنا فی الاصول فی بحث الشبهة غیر المحصورة أن ضعف الاحتمال الناشیء من کثرة الاطراف للعلم الاجمالی لیس بنحو لا یعتنی به العقلاء بعد اعترافهم بوجود العلم الاجمالی. لو کان عندنا مأتان من الماء المطلق، فجاء شخص و بدّل واحدا منها بماء مضاف، اخذ ذاک الماء المطلق و خلی مکانه ماءا مضافا، فاشتبه الماء المضاف بین هذه المیاه. فکل ما نأخذه من ماء و نرید أن نتوضأ به یحتمل فیه و لو احتمال واحد من مأتین احتمال أنه هو الماء المضاف الذی خلاه ذاک الشخص مکان الماء المطلق. هل العقلاء یقولون نعلم بأنه لیس ماءا مضافا؟ قطعا لا یقولون بذلک، بل یعترفون بوجود احتمال ضعیف بکونه ماءا مضافا. من أین ثبت أن العقلاء لا یعتنون به؟! و هذا مما اعترف السید الصدر فی بعض ابحاثه به بعد ما کان یدعی حصول الاطمئنان بعدم انطباق المعلوم بالاجمال علی کل فرد من اطراف الشبهة غیر المحصورة.

و ثالثا: اذا حدیث واحد فاحتمال أنه ضعیف موهوم لا یعتنی به، لکن هل یکون هذا مسوغ لأن نعمل بکل حدیث من احادیث حریز بحجة

أننا نطمئن بعدم ارساله عن الضعيف؟ نفتى بمجموعة كثيرة من روايات حريز و كل مورد نقول نطمئن بأنه روى عن الثقة هل بلحاظ المجموع نطمئن بأن كل هذه الروايات التى نفتى بها روايات حريز عن الثقات؟ مثل ما اشكلنا فى قضية الوضوء بتلك المياه، فالمرة تتوضأ بماء من تلك المياه، خب تقول نطمئن بعدم كونه ذاک الماء المضاف الذى جعل مكان الماء المطلق. لكن أنت تكرر الوضوء، بالصبح توضأت من الماء الاول، بالظهر توضأت من الماء الثانى، بالعصر توضأت من الماء الثالث و هكذا، أنت بلحاظ المجموع لا تطمئن بأن كل ما توضأت به كان ماءا مطلقا.

فإما أن يحصل لنا الوثوق كما حصل للسيد الخوئى بخطأ ما رواه الكشى عن يونس بن عبدالرحمن من أن حريز لم يسمع عن ابى عبدالله عليه السلام الا حديثا أو حديثين كما هو غير بعيد فهو، و الا فإن لم نطمئن بخطأه كما أن السيد السيستانى يقول لا نطمئن بخطأه بعد كون يونس من تلامذة حريز و اعرف بحال حريز من غيره، نقول اذن يشكل الاعتماد على سند حديث الرفع.

نعم! انصافا كما ذكر السيد السيستانى من خلال نقل فقرة رفع ما لا يعلمون فى عدة من الروايات يحصل لنا الوثوق بصدور هذه الفقرة من

المعصوم عليه السلام، لأن هذه الفقرة لا توجد فی حدیث رفع عن امتی تسعة فقط، بل توجد فی قوله وضع عن امتی ست خصال ایضا. و إن کان سند هذه الروایة أیضا محلا للاشکال و النقاش، فإنه روی فی الوسائل عن احمد بن محمد بن عیسی فی نوادره عن اسماعیل الجعفی عن ابی عبدالله علیه السلام أنه قال: وضع عنی امتی ست خصال منها ما لایعلمون.

هنا عدة اشکالات علی سند هذه الروایة:

الاشکال الاول: ما یقال من عدم ثبوت وثاقة اسماعیل الجعفی.

و لکن الظاهر اندفاع هذا الاشکال، فإن اسماعیل الجعفی إما هو اسماعیل بن جابر و هو ثقة بناءا علی وثاقة مشایخ صفوان. مضافا الی إن لشیخ الطوسی فی رجاله قال اسماعیل بن جابر الخثعمی ثقة ممدوح له اصول رواها عنه صفوان.

واحتمال أن اسماعیل بن جابر الخثعمی غیر اسماعیل بن جابر الجعفی ضعیف جدا، لعدم ذکر کلیهما معا فی کتب الرجال. النجاشی ذکر اسماعیل بن جابر الجعفی و قال له کتاب رواه عنه صفوان، و الشیخ الطوسی ذکر اسماعیل بن جابر الخثعمی و قال له اصول رواه عنه

صفوان. و هذا يورث الوثوق بأن اسماعيل بن جابر الخثعمى نفس اسماعيل بن جابر الجعفى. فإما أن الجعفى و الخثعمى احدهما تصحيف الآخر و أنه كان له لقبان، كما هو امر متعارف. فإن كان اسماعيل الجعفى هو اسماعيل بن جابر فثبتت وثاقته.

و إن كان هو اسماعيل بن عبدالرحمن، فذكر النجاشى أنه كان وجها فى اصحابنا. هذا تعبير لا يقل عن الشهادة بوثاقة شخص. يقول كان ثقة أو يقول كان وجها فى اصحابنا. أنا افهم من هذا التعبير أنه كان من الاجلاء.

و إن كان اسماعيل الجعفى هو اسماعيل بن عبدالخالق الجعفى فقد وثقه النجاشى صريحا.

فهذا الاشكال الاول و هو عدم ثبوت وثاقة اسماعيل الجعفى قابل للجواب.

الاشكال الثانى: ما يقال من أن احمد بن محمد بن عيسى صاحب النوادر لا يمكنه أن يروى عن اسماعيل الجعفى بلا واسطة. فإنه لا يروى عن اصحاب الامام الصادق عليه السلام الا بواسطة أو واسطتين

لاختلاف طبقته عنهم كثيرا، فكيف يصح و يمكن أن يروى عن اصحاب ابى عبدالله عليه السلام بلا واسطة؟

أجاب عنه العلامة المجلسى ره، فقال: هذا من باب تعليق السند. يعنى شنو؟ يعنى صاحب النوادر روى أولا قبل هذه الرواية عن فضالة عن سيف بن عميرة عن ابى بكر الحضرمى عن ابى عبدالله عليه السلام، ثم قال بعده عن اسماعيل الجعفى. يعنى صاحب النوادر يروى عن أحد هؤلاء الذين كانوا فى السند السابق، يروى عنهم عن اسماعيل الجعفى.

هذا الذى نقله العلامة المجلسى عن فضالة عن سيف بن عميرة عن اسماعيل الجعفى فى البحار الظاهر أنه اجتهاد منه. و من البعيد جدا أن تشتمل نسخة النوادر التى كانت عند العلامة المجلسى على التصريح بهذا السند بعد خلو نسخة صاحب الوسائل عنه. ولو فرض اختلاف نسخته عن نسخة صاحب الوسائل فيتعارض النسختان بعد.

هذا الاجتهاد من العلامة المجلسى لا قرينة عليه، فإنه راجعنا الى كتاب النوادر فلم نجد أية قرينة على تعليق السند فى هذه الرواية.

و لكن الجواب الصحيح عن هذا الاشكال: أن اشتهار كون النوادر لاحمد بن محمد بن عيسى من باب رب مشهور لا اصل له. فهذا

الكتاب كما يميل اليه العلامة المجلسى هو كتاب حسين بن سعيد الاهوازى. و إنما روى عنه احمد بن محمد بن عيسى. ورد فى اول كتاب النوادر: احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد. ولا ينافى كون الكتاب للحسين بن سعيد ورود اسم الحسين بن سعيد فى اثناء الكتاب. فإنه سابقا كان يكرر اسم المؤلف فى ضمن الكتاب كما ترونه فى كتاب الكافى. راجعوا كتاب الكافى، كثيرا من الموارد يكرر اسم محمد بن يعقوب الكلينى.

و بناءا على ذلک لا استبعاد فى أن يروى احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن اسماعيل الجعفى، لأن الحسين بن سعيد بإمكانه أن يروى عن اصحاب الصادق عليه السلام بلا واسطة.

و بهذا يندفع الاشكال الثانى.

الاشكال الثالث: هذه النسخة التى يرويها صاحب الوسائل نسخة ضعيفة لم تصل الى صاحب الوسائل بطريق حسى، لأن صاحب الوسائل فى اول الكتاب و آخره قال: إنى وجدت لهذا الكتاب نسختين صحيحتين عليهما آثار الصحة و الاعتماد، ثم إنى تتبعت ما فيه من

الاحاديث فوجدت اكثرها منقولة فى الكتب الاربعة فلا وجه للتوقف فيه.

قابل صاحب الوسائل نسخته بنسختين صحيحتين عليهما خطوط العلماء. فلم يصل الى صاحب الوسائل هذا الكتاب بطريق حسى. كتاب النوادر الذى كان عند صاحب الوسائل مطبوع موجود فى مكتبة السيد الحكيم فى النجف و طبع هذا الكتاب و صوروا خط صاحب الوسائل. و هذه النسخة نسخة غير قابلة للاعتماد، فإنه ورد فى هذه النسخة لقطات من كتاب فقه الرضا. يقول فيه: نروى عن بعض آبائنا أنه قال: اذا صمت فليصم سمعک و بصرک[1]، قال أبى[2]. لقطات من كتاب فقه الرضا موجودة فى هذا الكتاب. فهذا الكتاب لا يمكن الاعتماد عليه.

و بذلک تم هذا الاشكال الثالث على سند رواية وضع عن امتى ست خصال التى رواها فى كتاب النوادر.

---

[1]- صفحة ٢٤
[2]- صفحة ١٤٢

و لكن اكرّر هذا المطلب و هو أن السيد السيستانى قال و نعم ما قال: من خلال تكرر هذه الفقرة فى الروايتين مع سندين مستلقين يحصل الوثوق بمطابقة هذه الرواية للواقع و أنها صدرت من الامام عليه السلام.

يبقى اشكال مهم و هو اختلاف نقل حديث الرفع فى الروايات بين رفع عن امتى ثلاث خصال و رفع عن امتى اربع خصال و رفع عن امتى ست خصال و رفع عن امتى تسعة، كل ذلک روى عن النبى صلى الله عليه و آله. فهذا التشتت هل يخل بحصول الوثوق بصدور هذه الرواية. و رفع ما لايعلمون لا يوجد الا فى روايتين منها: رواية الفقيه و العلل و التوحيد و رواية النوادر.

تأملوا فى ذلک الى الليلة القادمة إن شاءالله تعالى.

والحمد لله رب العالمين.